

ان مجلس ادارة مجلس الجنوب .

بناء على قرار دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٢٣/٣ تاريخ ٢٠٢٣/١/١٨ (تكليف السيد هاشم حيدر للقيام بمهام رئيس مجلس ادارة مجلس الجنوب حين تعيين مجلس ادارة جديد اصيل)

بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ٩٢/٢ تاريخ ٢٠٠٠/٨/١٦ (التمديد لمجلس ادارة مجلس الجنوب لغاية تعيين مجلس ادارة جديد).

بناء على قرار مجلس الادارة الفوري رقم ٤٥٩٧ تاريخ ٢٠٢١/٤/٢٢ (اخذ العلم بكتاب دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٠٨/ص تاريخ ٢٠٢١/٤/١٥ الموجه لجانِب عضو مجلس الإدارة الدكتور يوسف عبدالرزاق دوغان والمتضمن الطلب اليه الاستمرار بممارسة مهامه كعضو متفرغ في مجلس الجنوب حين عرض الموضوع على مجلس الوزراء).

بناء على المرسوم رقم ٣١٣٤ تاريخ ٢٠١٦/٤/٧ (تعيين المراقب المالي العام لدى مجلس الجنوب).

بناء على المرسوم رقم ٤١١٣ تاريخ ١٩٨١/٧/١ (النظام المالي وتعديلاته).

بناء على المرسوم رقم ٤٠١٤ تاريخ ١٩٨١/٣/٣١ (تنظيم مجلس الجنوب).

بناء على قانون رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/٢٩ قانون الشراء العام.

بناء على المرسوم رقم ١٠٧٤ تاريخ ٢٠٢٥/٩/٣ (نقل اعتماد من احتياط الموازنة العامة الى موازنة مجلس الجنوب للعام ٢٠٢٥ بقيمة/١,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل).

بناء على قرار مجلس الادارة الفوري رقم ٩٠٥ تاريخ ٢٠٢٥/٦/٣٠ (تلزم أشغال ترميم مبنى الجامعة اللبنانية الفرع الخامس ودار المعلمين والمعلمات في مدينة بنت جبيل قضاء بنت جبيل تعهد شركة المدار للتجارة والمقاولات).

بناء على إحالة دائرة التنفيذ بتاريخ ٢٠٢٥/١٠/٩ المسجلة لدى قلم المجلس برقم ٢٠٢٥/١١٦٥٥ ولدى قلم المصلحة الفنية برقم ٢٠٢٥/٢٠٢٢ ولدى أمانة السر برقم ٢٠٢٥/١٠٢٦ والمتضمنة جدول مقارنة عائد لأشغال ترميم مبنى الجامعة اللبنانية الفرع الخامس ودار المعلمين والمعلمات في مدينة بنت جبيل قضاء بنت جبيل تعهد شركة المدار للتجارة والمقاولات الذي نتج عنه تجاوزاً إجمالياً وقدره/٢,٢٤٣,٧٦١,٠٠٠ ل.ل ما نسبته ١٤,٨٦% لتصبح قيمة الأشغال المنفذة /١٧,٣٣٨,٢٦٣,٥٠٠ ل.ل. بدلا من /١٥,٠٩٤,٥٠٢,٥٠٠ ل.ل. دون الضريبة على القيمة المضافة وبعد احتساب التنزيل المفوي ٥٠%.

بناء على إحالة المصلحة الفنية الموجهة إلى "الرئيس" مع اقتراح الموافقة والإحالة للتصديق.

بناء على إحالة "الرئيس" بالعرض على مجلس الإدارة لإتخاذ قرار فوري بالشأن.

يقرر ما يأتي :

المادة الاولى :

الموافقة على جدول المقارنة العائد لأشغال ترميم مبنى الجامعة اللبنانية الفرع الخامس ودار المعلمين والمعلمات في مدينة بنت جبيل قضاء بنت جبيل تعهد شركة المدار للتجارة والمقاولات والذي نتج عنه تجاوزاً بقيمة /٢,٢٤٣,٧٦١,٠٠٠ ل.ل بالإضافة الى الضريبة على القيمة المضافة البالغة /٢,٤٦,٨١٣,٧١٠ ل.ل لتصبح قيمة التجاوز الاجمالي /٢,٤٩٠,٥٧٤,٧١٠ ل.ل فقط مليوناً وأربعماية وتسعون مليوناً وخمسمائة وأربعة وسبعون ألفاً وسبعماية وعشر ليرات لبنانية لا غير ما نسبته ١٤,٨٦% من قيمة الملف الأساسية لتصبح قيمة الأشغال المنفذة /١٩,٢٤٥,٤٧٢,٤٨٥ ل.ل فقط تسعة عشر ملياراً ومائتان وخمسة وأربعون مليوناً وأربعماية واثنان وسبعون ألفاً وأربعماية وخمسة وثمانون ليرة لبنانية لاغير بدلا من /١٦,٧٥٤,٨٩٧,٧٧٥ ل.ل. بما فيها الضريبة على القيمة المضافة وبعد احتساب التنزيل المفوي ٥٠% وعلى اعطاء المتعهد شركة المدار للتجارة والمقاولات مهلة اضافية شهر لتنفيذ الأشغال المطلوبة تبدأ من تاريخ ابلاغ المتعهد بموافقة الادارة.

المادة الثانية : تؤخذ قيمة التجاوز المالية البالغة / ٢,٤٩٠,٥٧٤,٧١٠ ل.ل. من المرسوم ١٠٧٤ تاريخ ٢٠٢٥/٩/٣ (نقل إعتقاد من إحتياط الموازنة العامة إلى موازنة مجلس الجنوب للعام ٢٠٢٥ بقيمة / ١,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل. لاستكمال ترميم الباقي من المباني الرسمية والبنية التحتية المتضررة نتيجة العدوان الاسرائيلي بعد تاريخ ٢٠٢٣/١٠/٨).

المادة الثالثة : يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة .

يبلغ الى :

- المراقب المالي العام
- مصلحة الديوان
- مصلحة المحاسبة
- المصلحة الفنية
- يوسف دوغان
- جان مخايل
- هاشم حيدر
- امين سر مجلس الادارة بالتكليف

عزات الغول